

## وزارة الصناعة والتجارة والمشروعات الصغيرة والمتوسطة

الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية

قرار وزارى رقم ٣٢ لسنة ٢٠١٤ ، «بالتغويض»

باعتتماد الحساب الختامى للاتحاد العام للغرف التجارية

للعام المالى ٢٠١٢

رئيس القطاع المفوض فى بعض الاختصاصات بقانون الغرف التجارية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ بشأن الغرف التجارية وتعديلاته

وlawته التنفيذية :

وعلى القرار رقم ٢٩٩ لسنة ٢٠١١ الصادر من المجلس الأعلى للقوات المسلحة :

وعلى القرار الوزارى رقم ١٩١ لسنة ٢٠٠٤ باعتماد لائحة شئون العاملين

واللائحة المالية للاتحاد العام الصادر في ٢٠٠٤/٧/٢٨ :

وعلى القرار الوزارى رقم ١١٩ لسنة ٢٠١٤ بشأن التغويض فى بعض الاختصاصات :

وعلى ما قرره مجلس إدارة الاتحاد العام للغرف التجارية جلسة ٢٠١٣/٦/٢

باعتتماد الحساب الختامى للاتحاد العام عن العام المالى ٢٠١٢ :

وعلى مذكرة الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية المؤرخة ٢٠١٤/١٠/٩ :

قرر :

**مادّة ١ - اعتماد الحساب الختامى للاتحاد العام للغرف التجارية عن العام المالى ٢٠١٢**

حيث بلغت جملة الإيرادات مبلغ ١٤٨٢٠٦٥٥ ج (فقط أربعة عشر مليوناً وثمانمائة وعشرون ألفاً

وستمائة وخمسة وخمسون جنيهاً لا غير) وبلغت جملة المصاريف مبلغ ٨٧١٠٦٣٦,١٠ ج

(فقط ثمانية ملايين وسبعمائة وعشرة آلاف وستمائة وستة وثلاثون جنيهاً وعشرة قروش لا غير)

وبلغت زيادة الإيرادات عن المصاريف مبلغ ٦١١٠١٨,٩٠ ج (فقط ستة ملايين ومائة

وعشرة آلاف وثمانية عشر جنيهاً وتسعون قرشاً لا غير) أضيفت إلى الاحتياطي العام

الذى بلغ في ٢٠١٢/٣١ مبلغ ٤٨٦٧٦٨٨٤,٥٩ ج (فقط ثمانية وأربعون مليوناً

وستمائة وستة وسبعين ألفاً وثمانمائة وأربعة وثمانون جنيهاً وتسعه وخمسون قرشاً لا غير) .

**مادّة ٢ - ينشر هذا القرار بالواقع المصرية .**

تحريجاً في ٢٠١٤/١٠/٩

رئيس القطاع المفوض

فى بعض الاختصاصات بقانون الغرف التجارية

محمد سيد سلام